

ما حكم من حلف بالمصحف الشريف مرات عديدة وهو كاذب هل

له توبة وهل عليه كفارة وما هي وما مقدارها؟ الفوزان

صالح الفوزان

ما رأيكم في انسان حلف بالمصحف الشريف مرة ومرتين وثلاثة الى عشر مرات. وهو كاذب. هل له من توبة؟ وهل على من كفارة وما هي وما مقدارها اذا كان عليه كفارة؟ جزاكم الله خيرا. الحلف لا يجوز الا بالله سبحانه وتعالى او - [00:00:00](#)

ولكن من صفاته في قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآياتكم ان كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت. في حديث اخر من بغير الله فقد كفر او اشرك. واذا حلف بآيات الله او بالقرآن او بسورة او اية من كتاب الله او حلف بالمصحف - [00:00:20](#)

فلا بأس بذلك لأن القرآن كلام الله سبحانه وتعالى وهو من صفاته قد استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم او امر بالاستعاذه بكلمات الله التامات والاستعاذه نوع من انواع العبادة فاستعانته بكلمات الله التامات تدل على جواز الحلف - [00:00:40](#)

اعادة بكلام الله سبحانه وتعالى لأن كلامه سبحانه صفة من صفاته بناء على ذلك فلا بأس بالقسم بالقرآن او بالمصحف او بآية او سورة من كتاب الله عز وجل لأنه حلف بصفة من صفاته سبحانه وتعالى. واما الكفارة فاذا كانت هذه اليدين - [00:01:00](#)

على امر مستقبل ممكن ان حلف ليفعلن كذا او لا يفعل كذا قاصدا عقد اليدين وخالفها فانه تجب عليه الكفارة قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اليمان فكفارتكم اطعام عشرة - [00:01:20](#)

في مساكين من اوسط ما تطعمون اليكم او كسوتهم او تحرير الرقبة فمن لم يجده صيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا خلقت قال تعالى قد فرض الله لكم وحلة ايمانكم والله مولاكم اما اذا كان حلف على امر ماض كاذبا متعمدا - [00:01:40](#)

فانه يأثم بذلك. وهذه هي يمين الغموس. اذا حلف على امر ماظ كان حلف انه قد فعل كذا وكذا او ان زايدة قد جاء او لم يأتي فهو كاذب متعمد فانه يكون اثما. وهذه هي اليدين الغموس التي اخبر عنها النبي صلى الله عليه - [00:02:00](#)

وسلم. ولكن اذا تاب الى الله عز وجل تاب الله عليه فعليه بالتوبة الصادقة وعدم العود لمثل هذا الفعل وجزاكم الله خيرا - [00:02:20](#)